

Distr.: Limited
5 July 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٥١ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد

لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

إنَّ الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٢١٤٩ (٢٠١٤) المؤرخ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤، الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى اعتباراً من ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤ لفترة أولية تمتد حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية البعثة، والتي كان آخرها القرار ٢٣٨٧ (٢٠١٧) المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٩٩/٦٨ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٤ بشأن تمويل البعثة، وإلى قراراتها اللاحقة التي اتخذتها في هذا الصدد، وآخرها القرار ٢٩٩/٧١ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

(١) A/72/637 و A/72/779.

(٢) A/72/789/Add.8



وإذ تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام،
حسبما نصت عليه قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع
بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى رئيس البعثة بمهمة صياغة مقترحات للميزانية
المقبلة على نحو يتفق تماما مع أحكام قراراتها ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠
المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٩/٦٤ المؤرخ
٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٦٤/٦٦ المؤرخ
٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٣٠٧/٦٩ المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ٢٨٦/٧٠ المؤرخ
١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦ والقرارات الأخرى ذات الصلة؛

٢ - **تحيط علما** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة
الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، بما في ذلك
الاشتراكات غير المسددة البالغة ٢٣٢,١ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يمثل نحو
٦,٨ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ بقلق أن ٨٢ دولة فقط من الدول الأعضاء هي
التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها
متأخرات، على كفالة دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٣ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث
جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للبعثة بالكامل؛

٤ - **تعرب عن القلق** إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتصل
بتسديد التكاليف للدول المساهمة بقوات التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر الدول الأعضاء في دفع
أنصبتها المقررة؛

٥ - **تشدد** على ضرورة أن تعامل جميع بعثات حفظ السلام المقبلة والحالية معاملة
متساوية لا تمييز فيها من حيث الترتيبات المالية والإدارية؛

٦ - **تشدد أيضا** على ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لكي تضطلع
كل بعثة بالولاية المنوطة بها بما ينبغي من الفعالية والكفاءة؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن توضع الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام
استنادا إلى الولاية التشريعية المنوطة بكل بعثة؛

٨ - **تقر** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة
والميزانية^(٢)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٩ - **تقرر** تخصيص مبلغ ٤٠٠ ٥١٥ ٦٠ دولار للعمليات الجوية من الموارد الإجمالية للبعثة؛

١٠ - تشير إلى الفقرة ٢٠ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر الإبقاء على رتبة مد-١ بالنسبة لرئيسي القطاعين الشرقي والأوسط وتطلب إلى الأمين العام إبقاء هذه الوظائف قيد الاستعراض؛

١١ - تشجع الأمين العام على مواصلة جهوده الرامية إلى وضع إطار للمساءلة عن أداء الكيانات التي ليست جزءاً من الأمانة العامة للأمم المتحدة عندما تؤدي أنشطة ممولة من موارد البعثة، باستثناء تقديم السلع والخدمات من خلال الترتيبات التعاقدية؛

١٢ - تشدد على المساهمة الحيوية التي تقدمها الأنشطة البرنامجية في تنفيذ ولايات البعثة وعلى أن جميع هذه الأنشطة يجب أن تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بولايات البعثة؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للأحكام ذات الصلة بالموضوع من قراراتها ٢٩٦/٥٩ و ٢٦٦/٦٠ و ٢٧٦/٦١ و ٢٦٩/٦٤ و ٢٨٩/٦٥ و ٢٦٤/٦٦ و ٣٠٧/٦٩ و ٢٨٦/٧٠؛

١٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

١٥ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧^(٣)؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

١٦ - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى مبلغاً قدره ٨٠٠ ٠١١ ٩٩٥ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، يشمل مبلغ ٩٠٠ ٢١١ ٩٣٠ دولار للإنفاق على البعثة، ومبلغ ٨٠٠ ١٢ ٤٨ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام، ومبلغ ٠٠٠ ٠٧٩ ١٢ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، في إيطاليا، ومبلغ ١٠٠ ٧٠٨ ٤ دولار لمركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، في أوغندا؛

تمويل الاعتماد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

١٧ - تقرر أن تقسم بين الدول الأعضاء مبلغ ٤٢٥ ١٢٩ ٣٧٣ دولاراً للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، وفقاً للمستويات المستكملة في قرارها ٢٤٦/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٨، على النحو المبين في قرارها ٢٤٥/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

١٨ - تقرر أيضاً أن تخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٧ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٦٧٥ ٥٤٢ ٧ دولاراً، الذي يشمل الإيرادات

التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٥ ٥٢٢ ٥١٢ دولارا والموافق عليها للبعثة، والحصة التناسبية البالغة ٨٥٠ ٤٥٤ ١ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم، والحصة التناسبية البالغة ٣٨٨ ٣٥٠ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، والحصة التناسبية البالغة ٩٦٣ ١٧٦ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لمركز الخدمات الإقليمي؛

١٩ - **تقرر كذلك** أن تقسم بين الدول الأعضاء مبلغ ٤٧٥ ٣٧٦ ١٢٤ دولارا للفترة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، بمعدل شهري قدره ٦٥٠ ٩١٧ ٨٢ دولارا، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها ٢٤٦/٧٠، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٨ على النحو المبين في قرارها ٢٤٥/٧٠، رهنا باتخاذ مجلس الأمن قرارا بتمديد ولاية البعثة؛

٢٠ - **تقرر أن تخصص**، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠)، من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٩ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٢٢٥ ٥١٤ ٢ دولارا، الذي يشمل الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٨٣٨ ٨٤٠ ١ دولارا والموافق عليها للبعثة، والحصة التناسبية البالغة ٩٥٠ ٤٨٤ ٤ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم، والحصة التناسبية البالغة ٤٥٠ ١٢٩ ٤ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، والحصة التناسبية البالغة ٩٨٧ ٥٨ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لمركز الخدمات الإقليمي؛

٢١ - **تقرر أيضا** أن تقسم بين الدول الأعضاء مبلغ ٩٠٠ ٥٠٥ ٤٩٧ دولارا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، بمعدل شهري قدره ٦٥٠ ٩١٧ ٨٢ دولارا، وفقا لجدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٩ وللمستويات المستكملة^(٤)، رهنا باتخاذ مجلس الأمن قرارا لتمديد ولاية البعثة؛

٢٢ - **تقرر كذلك** أن تخصص، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠)، من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢١ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٩٠٠ ٥٦ ١٠ دولارا، الذي يشمل الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٣٥٠ ٣٦٣ ٧ دولارا والموافق عليها للبعثة، والحصة التناسبية البالغة ٨٠٠ ٩٣٩ ١ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم، والحصة التناسبية البالغة ٨٠٠ ٥١٧ ٥ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، والحصة التناسبية البالغة ٩٥٠ ٢٣٥ ٢ دولارا من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لمركز الخدمات الإقليمي؛

٢٣ - **تقرر أن تخصص** من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة على النحو المنصوص عليه في الفقرات ١٧ و ١٩ و ٢١ أعلاه حصة كل منها في الرصيد الحر

(٤) من المقرر أن تعتمد الجمعية العامة.

والإيرادات الأخرى البالغ مجموعها ٨٢ ٧٨٨ ٣٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفقا للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٦/٧٠، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٧، على النحو المبين في القرار ٢٤٥/٧٠؛

٢٤ - **تقرر أيضا** أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ٨٢ ٧٨٨ ٣٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ٢٣ أعلاه؛

٢٥ - **تقرر كذلك** أن تضيف الزيادة البالغ قدرها ٧٧٧ ١٠٠ دولار في الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى الأرصدة التي تحققت بمبلغ ٨٢ ٧٨٨ ٣٠٠ دولار المشار إليه في الفقرتين ٢٣ و ٢٤ أعلاه؛

٢٦ - **تشدد** على ضرورة عدم تمويل أي بعثة لحفظ السلام باقتراض أموال من بعثات عاملة أخرى لحفظ السلام؛

٢٧ - **تشجع** الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لكفالة سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في البعثة تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الفقرتين ٥ و ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٠٢ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣؛

٢٨ - **تدعو** إلى تقديم تبرعات للبعثة، نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تغطي بقبول الأمين العام، على أن تدار هذه التبرعات، حسب الاقتضاء، وفقا للإجراءات والممارسات التي أرسيتها الجمعية العامة؛

٢٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى".